

الأوامر والقرارات

وزارة الدفاع الوطني

تسميات

بمقتضى أمر عدد 2639 لسنة 1995 مؤرخ في 28 ديسمبر 1995.

سَمِيَ السيد منجي سفن، أستاذا محاضرا للتعليم العالي العسكري، ابتداء من 31 ماي 1995 بالمدرسة التحضيرية للأكاديميات العسكرية في مادة الكيمياء.

بمقتضى أمر عدد 2640 لسنة 1995 مؤرخ في 28 ديسمبر 1995.

سَمِيَ السيد محمد صالح حذري، أستاذا محاضرا للتعليم العالي العسكري، ابتداء من 31 ماي 1995 بالمدرسة التحضيرية للأكاديميات العسكرية في مادة الإلكترونيك.

بمقتضى أمر عدد 2641 لسنة 1995 مؤرخ في 28 ديسمبر 1995.

سَمِيَ السيد جلال حذري، أستاذا محاضرا للتعليم العالي العسكري، ابتداء من 31 ماي 1995 بالمدرسة التحضيرية للأكاديميات العسكرية في مادة الميكانيك.

قائمة المرشحين الذين ستقع ترقيةهم

بالإختبار الى رتبة ممرض أول

بعنوان سنة 1995

السيدة :

- فوزية السقا.

وزارة الشؤون الخارجية

تسمية

بمقتضى أمر عدد 2643 لسنة 1995 مؤرخ في 29 ديسمبر 1995.

كُفِّ السيد الفاضل حمادة، الأستاذ المساعد للتعليم العالي، بمهام مدير مساعد لبلدان جنوب شرق آسيا والبلدان المتاخمة للمحيط الهادي بالإدارة العامة للشؤون السياسية والإقتصادية والتعاون لبلدان أمريكا وآسيا المتاخمة للمحيط الهادي والمنظمات الإقليمية الأمريكية والآسيوية بوزارة الشؤون الخارجية.

وزارة الداخلية

تسمية

بمقتضى أمر عدد 2644 لسنة 1995 مؤرخ في 28 ديسمبر 1995.

كُفِّ السيد علي بن سعيد، المتصرف، بمهام رئيس مصلحة النزاعات بإدارة الشؤون الإدارية العامة ببلدية بن عروس.

قرار من وزير الداخلية مؤرخ في 28 ديسمبر 1995 يتعلق بضبط قائمة المسائل الخاصة بخدمات إدارية تسديدها مصالح وزارة الداخلية والجماعات العمومية المحلية والتي يتعين الرد فيها على شكايات المواطنين مع التعليل في حالات الرفض.

إن وزير الداخلية،

بعد الإطلاع على القانون الأساسي للبلديات الصادر بمقتضى القانون عدد 33 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 وعلى جميع النصوص التي تمته أو نقتده.

وعلى القانون الأساسي عدد 11 لسنة 1989 المؤرخ في 4 فيفري 1989 المتعلق بالمجالس الجهوية حسيما وقع إتمامه بالقانون الأساسي عدد 119 لسنة 1993 المؤرخ في 27 ديسمبر 1993،

وعلى الأمر عدد 342 لسنة 1975 المؤرخ في 30 ماي 1975 المتعلق بضبط مشمولات وزارة الداخلية،

وعلى الأمر عدد 982 لسنة 1993 المؤرخ في 3 ماي 1993 الخاص بالعلاقة بين الإدارة والمتعاملين معها وخصوصا في فصله العاشر.

قرر مسياتي :

الفصل الأول - تضبط كما يلي قائمة المقررات المتعلقة بخدمات إدارية تسديدها مصالح وزارة الداخلية والجماعات العمومية المحلية والتي يتعين الرد فيها على شكايات المواطنين مع التعليل في حالات الرفض.

* الخدمات الإدارية ذات الصبغة الأمنية :

- رخصة نقل متفجرات : المتعارفة بورقة الطريق،

- رخصة خاصة لصنف من الشاحنات لنقل مواد معينة وفي أوقات محددة،

- رخصة نقل الجثث،

- بطاقة التعريف الوطنية،

- البطاقة عدد 3،

- شهادة الإقامة أو السكنى،

- إصدار نشرية (دورية إعلام)،

- شهادة في الإعلام بسرقة،

- شهادة الإعلان عن ضياع

* الخدمات الإدارية المسداة من طرف الولاية ومصالحها :

- رخصة كاتب عمومي،

- مضامين الملكية للأراضي الإشتراكية،

- شهادة حوز،

- رخصة تبغ،

- شهادة في تلقي بيعة في جنسية،

- شهادة في بيانات حول التصرف في عقار أو عقارات،

- شهادة في تعاطي نشاط فلاحى (بصفة أساسية أو بصفة ثانوية)،

- شهادة عدم شغل.

* الخدمات الإدارية المسداة من طرف الجماعات العمومية (بلدية أو مجلس

جهوي) :

- قرار المصادقة على عمليات تقسيم عقار (الموافقة المبدئية - الموافقة

النهائية)،

- قرار الترخيص في بناء محل : (جديد أو توسعة أو زيادة علو)،

- رخصة في إشغال بناية،

بمقتضى أمر عدد 2646 لسنة 1995 مؤرخ في 28 ديسمبر 1995.
كلف السيد أحمد دمي، المتصرف، بمهام كاتب عام لمؤسسة تعليم عالي بالمعهد الأعلى للرياضة والتربية البدنية بصفاقس.

وزارة الشؤون الاجتماعية

تسميات

بمقتضى أمر عدد 2648 لسنة 1995 مؤرخ في 29 ديسمبر 1995.
كلف السيد عمر الغندري، المتصرف، بوظائف مدير جهوي للشؤون الاجتماعية بجنوبية.
وعلا بأحكام الفصل 8 من الأمر عدد 1123 لسنة 1989 المؤرخ في 4 أوت 1989 يتمتع المعني بالأمر بالمنح والإماتيازات المخولة لمدير إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 2649 لسنة 1995 مؤرخ في 29 ديسمبر 1995.
كلف السيد فتحي كواش، متفقد الشغل، بوظائف مدير جهوي للشؤون الاجتماعية بتوزر.
وعلا بأحكام الفصل 8 من الأمر عدد 1123 لسنة 1989 المؤرخ في 4 أوت 1989 يتمتع المعني بالأمر بالمنح والإماتيازات المخولة لمدير إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 2647 لسنة 1995 مؤرخ في 28 ديسمبر 1995.
كلف السيد لطفي الهذيلي، الأخصائي النفساني الأول، بوظائف مدير المركز النموذجي لملاحظة الأحداث بوزارة الشؤون الاجتماعية.
وعلا بأحكام الفصل الأول جديد من الأمر عدد 1730 لسنة 1995 المؤرخ في 25 سبتمبر 1995 بالمنح والإماتيازات المخولة لكاهية مدير إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 2650 لسنة 1995 مؤرخ في 28 ديسمبر 1995.
كلف السيد علي بوغاني، متصرف الخدمة الاجتماعية، بمهام كاهية مدير العمل الاجتماعي والوقاية بإدارة العمل الاجتماعي بالإدارة العامة للنهوض الاجتماعي.
وعلا بأحكام الفصل 17 من الأمر عدد 306 لسنة 1988 المؤرخ في 25 فيفري 1988 يتمتع المعني بالأمر بالمنح والإماتيازات المخولة لكاهية مدير إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 2651 لسنة 1995 مؤرخ في 29 ديسمبر 1995.
كلف السيد عبد القادر عداد، متفقد الشغل، بوظائف رئيس وحدة المراقبة بقسم تقديرة الشغل بالإدارة الجهوية للشؤون الاجتماعية ببزرت.
وعلا بأحكام الفصل 8 من الأمر عدد 1123 لسنة 1989 المؤرخ في 4 أوت 1989 يتمتع المعني بالأمر بالمنح والإماتيازات المخولة لرئيس مصلحة إدارة مركزية.

وزارة المالية

تسميات

بمقتضى أمر عدد 2652 لسنة 1995 مؤرخ في 29 ديسمبر 1995.
كلف السيد محمد جمال الدين السويسي، المتفقد الرئيس بوزارة المالية، بوظائف قابض جهوي للمالية بصفاقس برتبة وإماتيازات مدير إدارة مركزية.

- رخصة هدم عقار،

- رخصة تغيير صبغة عقار معد للسكنى،

- رخصة إشغال الملك العمومي،

- ربط المحل بشبكة قنوات التطهير (خارج مناطق نظر الديوان القومي للتطهير)،

- رخصة كتابة على واجهة محل أو إقامة معلقة أو لوحة إخبارية،

- رخصة إقامة براك (غير الملاهي)،

- رخصة تعاطي نشاط معين : (ماسح أحذية - مصور - دلال - حمال)،

- رخصة البيع بالتجول،

- رخصة إنتصاب كراسي المقاهي (على الرصيف)،

- رخصة جولان عربية مجرورة بالحيوان،

- رخصة وكيل بيع بسوق الجملة،

- رخصة فتح المقاهي والمحلات العمومية بعد الساعات المحددة،

- رخصة موسمية لبيع المشروبات غير الكحولية،

- رخصة إقامة حفلة فنية أو فرجة أو مرقص عمومي أو حفلة عائلية،

- رخصة الذبح خارج المسالخ والأماكن المحددة،

- جواز مرور سيارة تاكسي،

- رخصة جولان السيارات المجهزة بتكسيتر «عداد» (سيارة تاكسي)،

- مضمون حالة مدنية : (ولادة - زواج - وفاة)،

- نسخة من رسم حالة مدنية : (ولادة - زواج - وفاة)،

- إستخراج دفتر العائلي،

- تسوية وضعية عائلة لها ألقاب مختلفة وذلك قصد توحيد لقبهم العائلي،

- إسناد لقب عائلي للأشخاص الذين لا يحملون لقب برسم ولادتهم،

- الإذن بالدفن،

- شهادة ترسيم عقار بالزام البلدي،

- شهادة صلوحية أرض للبناء (طبقا لمثال التهيئة)،

- شهادة صلوحية المحل والوقاية من الحرائق،

- محضر معاينة تطابق الأشغال،

- شهادة تؤكد حالة الإشارات العمودية،

- شهادة في تغيير اسم نهج،

- شهادة الطبيب البيطري لإثبات وضعية معينة أو لحجز مواد أو إتلافها،

- شهادة وزن.

الفصل 2 - المديرين العامون والمديرون والولاة ورؤساء البلديات مكلفون كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.
تونس في 28 ديسمبر 1995.

وزير الداخلية
محمد جغام

إطلع عليه
الوزير الأول
حامد القروي

وزارة الشباب والطفولة

تسميات

بمقتضى أمر عدد 2645 لسنة 1995 مؤرخ في 28 ديسمبر 1995.
كلف السيد المنجي شواط، مهندس أشغال، بمهام رئيس مصلحة البنية الأساسية والتجهيز بالمندوبية الجهوية للشباب والطفولة بمدنين.